وزارة المالية

قرار رقم ٧٥٠ لسنة ٢٠١٨

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن الضريبى وبيان مقارها وتحديد اختصاصها المكانى ومكافآت أعضائها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن الضريبى وبيان مقارها وتحديد اختصاصها المكانى ومكافآت أعضائها وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠١٦ بشأن تشكيل وحدة تنظيم الشئون الإدارية للجان الطعن الضريبى وتعديلاته ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يحل السادة موظفو المصلحة التالية أسماؤهم بعد محل السادة الموضحة أسماؤهم بالجدول التالى فى عضوية اللجان المبينة قرين اسم كل منهم بلجان الطعن الضريبى .

أولاً - القطاع الأول : القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد :

م	الاســـم	اللجنة	بـدلاً مـن
١	ياسـر مـعـروف حـافظ عـبـد الله	١٤	كامل عبد المؤمن أحمد منصور ، لبلوغه سن المعاش
٢	إبراهيـم أحـمـد حـسن الشـريف	٢٢	محمد أحمد السيد عيسى ، لبلوغه سن المعاش
٣	خـــــالـد عـــــلـى رزق	٣١	فتحى محمد عبد الغفار السلماوى ، لبلوغه سن المعاش

ثانيًا - القطاع الثانى : (وسط الدلتا - البحيرة - مطروح) :

م	الاسم	اللجنة	بدلاً من
١	جلال أمين أرمانيوس	الرابعة	جمال محمود على حسين ، لبلوغه سن المعاش

(المادة الثانية)

يتولى السادة التالية أسماؤهم (من ذوى الخبرة) عضوية اللجنة الموضحة قرين اسم كل منهم بالقطاع الأول (القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد) بلجان الطعن الضريبى ، بدلاً من السادة الموضحة أسماؤهم بالجدول التالى :

م	الاسم	اللجنة	بدلاً من
١	أحمد توفيق عبد ربه حسين	١٧	محمد جودة عراقى سيف
٢	عز الدين سيد أحمد طرة	٣٩	إيناس محمد مرسى الطوخى

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٨/١٢/٢٦

وزير المالية

د. محمد معيط